



FCTC

اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية
بشأن مكافحة التبغ

مؤتمر الأطراف في اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية بشأن مكافحة التبغ

الدورة السادسة

موسكو، الاتحاد الروسي، ١٣-١٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤ ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤

قرار

FCTC/COP6(27) خطة العمل والميزانية المقترحتان للفترة المالية ٢٠١٦-٢٠١٧

مؤتمر الأطراف،

إذ يؤكد مجدداً على قراره FCTC/COP1(9) بشأن اعتماد النظام المالي لمؤتمر الأطراف في اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية بشأن مكافحة التبغ؛

وإذ يذكر بقراره FCTC/COP5(19) بشأن خطة العمل والميزانية للفترة المالية ٢٠١٤-٢٠١٥؛

وقد نظر في خطة العمل والميزانية المقترحتين للفترة المالية ٢٠١٦-٢٠١٧ المقدمتين من أمانة الاتفاقية (الوثيقة FCTC/COP/6/24 Rev.1)،

يقرر ما يلي:

(١) أن يعتمد ميزانية الفترة المالية ٢٠١٦-٢٠١٧ على النحو التالي:

| الجزء الأول: اتفاقية المنظمة الإطارية: تكاليف الأنشطة | بآلاف الدولارات الأمريكية |
|---|---------------------------|
| ١- مؤتمر الأطراف | ١ ٨٣٨ |
| ٢- البروتوكولات والمبادئ التوجيهية وما إلى ذلك من الصكوك المساعدة على تنفيذ أحكام الاتفاقية | ٥٣٤ |
| ٣- ترتيبات تقديم التقارير بموجب الاتفاقية | ٤٩٠ |
| ٤- المساعدة المقدمة للأطراف لتنفيذ أحكام الاتفاقية بالتركيز بشكل خاص على البلدان الأطراف النامية والبلدان الأطراف التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية | ١ ٣٩٨ |
| ٥- التنسيق مع المنظمات الحكومية الدولية والهيئات الدولية والإقليمية الطابع | ٣٤٨ |
| ٦- التنظيم والإدارة وسائر الترتيبات والأنشطة | ٣١٩ |
| المجموع الفرعي الجزء الأول | ٤ ٩٢٧ |

| الجزء الثاني: بروتوكول القضاء على الاتجار غير المشروع بمنتجات التبغ | |
|---|--|
| ٦٤٤ | ١- التحضير لبدء نفاذ البروتوكول |
| ٥٤٢ | ٢- اجتماع الأطراف في البروتوكول |
| ٨٤ | ٣- الإدارة والتنظيم والترتيبات والأنشطة الأخرى |
| ١ ٢٧٠ | المجموع الفرعي الجزء الثاني |
| ١٠ ٣٧٣ | تكاليف الموظفين |
| ٢ ١٥٤ | تكاليف دعم البرامج (١٣٪) |
| ١٨ ٧٢٤ | المجموع |

(٢) أن تعتمد خطة العمل للفترة المالية ٢٠١٦-٢٠١٧ على النحو المشار إليه في الملحق من هذا القرار مع مراعاة القرارات التي اتخذها مؤتمر الأطراف في دورته السادسة؛

(٣) أن يحدد المبلغ الإجمالي للمساهمات المقدرة الطوعية للأطراف للفترة المالية ٢٠١٦-٢٠١٧ عند مستوى ٩ ١٠٠ ٠٠٠ دولار أمريكي؛

(٤) أن يطلب من الأمانة أن تعلم الأطراف، بالتنسيق مع هيئة المكتب، بالجدول الذي يبين توزيع المساهمات المقدرة الطوعية للفترة المالية ٢٠١٦-٢٠١٧ بعد اعتماد جدول تقدير الاشتراكات من جانب الجمعية العامة للأمم المتحدة في أواخر عام ٢٠١٥؛

(٥) أن يمول السفر وبدلات المعيشة للبلدان الأقل نمواً من المساهمات المقدرة الطوعية حتى وبما فيها الدورة السابعة لمؤتمر الأطراف؛

(٦) أن يمول، بالإضافة إلى ذلك، سفر الأطراف من البلدان ذات الدخل المنخفض، والمتوسط الأقرب إلى المنخفض، وأن يغطي بدلات المعيشة بالموارد المتاحة من خارج الميزانية حتى وبما فيها الدورة السابعة لمؤتمر الأطراف؛

(٧) أن يخصص للأمانة بأن تطلب سداد المساهمات المقدرة الطوعية، بما فيها ذلك المساهمات من البلدان التي قد تصبح أطرافاً في الاتفاقية الإطارية في الفترة الفاصلة بين دورتي مؤتمر الأطراف السادسة والسابعة، وذلك طبقاً لجدول تقدير الأنصبة على النحو الوارد في الفقرة ٤ من هذا القرار؛

١ على أساس جدول الاشتراكات في المنظمة للفترة المالية ٢٠١٦-٢٠١٧ ومع مراعاة الاختلاف بين العضوية في المنظمة والاتفاقية.

(٨) أن يطلب من رئيس الأمانة أن ينفذ الميزانية و خطة العمل المعتمدين من مؤتمر الأطراف وأن يطرح على مؤتمر الأطراف:

(أ) تقريراً مبدئياً عن أداء خطة العمل والميزانية للفترة المالية ٢٠١٦-٢٠١٧ بالإضافة إلى تقرير نهائي عن أداء خطة العمل والميزانية للفترة المالية ٢٠١٤-٢٠١٥ في دورته السابعة؛

(ب) تقريراً نهائياً عن أداء خطة العمل والميزانية للفترة المالية ٢٠١٦-٢٠١٧ في دورته الثامنة.

(٩) أن يرخص للأمانة بالسعي إلى الحصول على المساهمات المقدره الطوعية للأنشطة بما يتسق مع خطة العمل وتسلم تلك المساهمات؛

(١٠) أن يشجع الأطراف في الاتفاقية على تقديم مساهمات طوعية من أجل بلوغ الأغراض المتوخاة في خطة العمل؛

(١١) أن يدعو رئيس الأمانة إلى إحاطة هيئة المكتب علماً بانتظام بشأن حالة الميزانيات وخطط العمل التي تحظى بموافقة مؤتمر الأطراف.

الملحق

خطة العمل والميزانية للفترة المالية ٢٠١٦-٢٠١٧

الجزء الأول: اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية بشأن مكافحة التبغ

| النتائج المتوقعة والمؤشرات | العناصر/ الأنشطة الرئيسية | تكلفة الأنشطة (بالآلاف الدولارات الأمريكية)** | | مجال العمل* | |
|---|--|--|--|----------------------------|-----|
| | | الأنشطة الممولة من الأموال الخارجة عن الميزانية | الأنشطة الممولة من المساهمات المقدرة الطوعية | | |
| | | | | | |
| | | | | | -١ |
| | | | | مؤتمر الأطراف ^١ | |
| إعداد الدورة السابعة لمؤتمر الأطراف وعقدها في موعدها | (أ) إعداد وعقد دورة مؤتمر الأطراف السابعة | ١٥٣ | ١٥٢٣ | مؤتمر الأطراف | ١-١ |
| إتاحة الوثائق الرسمية للأطراف باللغات الست في موعد أقصاه ٦٠ يوماً قبل افتتاح الدورة | | | | | |
| إتاحة المقررات والمحاضر الرسمية للأطراف في غضون أربعة أشهر بعد اختتام الدورة | (ب) إعداد ونشر المحاضر الرسمية، والمقررات، والوثائق الأخرى | | | | |

١ وفقاً للمادتين ٢٣ و ٢٤-٣(أ) وقرارات مؤتمر الأطراف ذات الصلة.

| النتائج المتوقعة والمؤشرات | العناصر/ الأنشطة الرئيسية | تكلفة الأنشطة (بالآلاف الدولارات الأمريكية) ** | | مجال العمل* | |
|--|--|---|--|-------------------------|-----|
| | | الأنشطة الممولة من الأموال الخارجة عن الميزانية | الأنشطة الممولة من المساهمات المقدرة الطوعية | | |
| رفع التقارير في موعدها إلى هيئة المكتب وإلى مؤتمر الأطراف | (ج) استعراض طلبات الحصول على مركز مراقب وإعداد التقارير لتتظر فيها هيئة المكتب ومؤتمر الأطراف | | | | |
| رفع التقارير المتعلقة باستعراض اعتماد المنظمات غير الحكومية إلى هيئة المكتب وإلى مؤتمر الأطراف استحداث وإتاحة أداة تبليغ موحدة ومستتدة إلى شبكة الإنترنت للمنظمات غير الحكومية رفع تقرير إلى مؤتمر الأطراف عن الاستنتاجات الرئيسية | (د) إجراء استعراض لاعتماد المنظمات غير الحكومية بالتشاور مع هيئة المكتب رفع تقرير إلى مؤتمر الأطراف عن الاستنتاجات الرئيسية | | | | |
| توفير الدعم في الوقت المناسب حسب الطلب | (هـ) توفير المساندة والمشورة للأطراف | | | | |
| عقد ثلاثة اجتماعات بين الدورات لهيئة المكتب، بما في ذلك عقد الاجتماعات عبر دارة الفيديو/عن بعد؛ عقد اجتماعات لهيئة المكتب قبيل الدورة السابعة لمؤتمر الأطراف وخلالها | (أ) إعداد وعقد اجتماعات هيئة المكتب ومساندة عملها | | ١٦٢ | هيئة مكتب مؤتمر الأطراف | ٢-١ |

| النتائج المتوقعة والمؤشرات | العناصر / الأنشطة الرئيسية | تكلفة الأنشطة (بالآلاف الدولارات الأمريكية) ** | | مجال العمل * | |
|--|--|---|--|------------------------------|--|
| | | الأنشطة الممولة من الأموال الخارجة عن الميزانية | الأنشطة الممولة من المساهمات المقدرة الطوعية | | |
| إتاحة الوثائق لهيئة المكتب قبل أسبوعين على الأقل من الاجتماعات وتوفيرها كذلك في الموقع الإلكتروني المحمي للأطراف | (ب) إعداد الوثائق لاجتماعات هيئة المكتب وإتاحتها للأطراف | | | | |
| رفع التقارير إلى هيئة المكتب في كل اجتماع لها بين الدورات وتوفير المعلومات في الوقت المناسب | (ج) توفير معلومات محدثة منتظمة لهيئة المكتب بشأن حالة تنفيذ خطة العمل والميزانية للتثائية على نحو ما يطلب المؤتمر، وبشأن مسائل مخصصة | | | | |
| إتاحة المحاضر الموجزة لاجتماعات هيئة المكتب بين الدورات إلى الأطراف | (د) إعداد محاضر موجزة عن اجتماعات هيئة المكتب المعقودة بين الدورات | | | | |
| رفع مقترحات هيئة المكتب بشأن التعديلات المحتملة على النظام الداخلي إلى الدورة السابعة لمؤتمر الأطراف | (هـ) مساندة هيئة المكتب في استعراضها للنظام الداخلي بناء على طلب المؤتمر، وبالتعاون مع الخدمات القانونية لمنظمة الصحة العالمية | | | | |
| | | ١٥٣ | ١ ٦٨٥ | المجموع الفرعي لمجال العمل ١ | |

| النتائج المتوقعة والمؤشرات | العناصر/ الأنشطة الرئيسية | تكلفة الأنشطة (بالآلاف الدولارات الأمريكية)** | | مجال العمل* | |
|--|---|--|---|-------------|--|
| | | الأنشطة الممولة من الأموال الخارجة عن الميزانية | الأنشطة الممولة من المساهمات المقدرية الطوعية | | |
| البروتوكولات ^١ والمبادئ التوجيهية والصكوك الأخرى الممكنة لتنفيذ الاتفاقية الإطارية ^٢ | | | | -٢ | |
| | | | | ١-٢ | الأفرقة العاملة الحكومية الدولية |
| رفع تقرير الفريق العامل إلى الدورة السابعة لمؤتمر الأطراف | عقد اجتماع واحد للفريق العامل، بالتوافق مع أعمال الميسرين الرئيسيين وأمانة الاتفاقية في الفترة الفاصلة بين الدورتين | | ٧٠ | | الفريق العامل المعني بالمادتين ٩ و ١٠ |
| رفع تقرير الفريق العامل إلى الدورة السابعة لمؤتمر الأطراف | عقد اجتماع واحد للفريق العامل، بالتوافق مع أعمال الميسرين الرئيسيين وأمانة الاتفاقية في الفترة الفاصلة بين الدورتين | ٢٥ | ٦٥ | | الفريق العامل المعني باتخاذ تدابير مستدامة بشأن تعزيز اتفاقية المنظمة الإطارية |
| رفع تقرير الفريق العامل أو فريق الخبراء إلى الدورة السابعة لمؤتمر الأطراف | عقد اجتماع واحد لفريق الخبراء أو الفريق العامل، بالتوافق مع أعمال الميسرين الرئيسيين والخبراء وأمانة الاتفاقية في الفترة الفاصلة بين الدورتين | ٣٣ | ٦٠ | | فريق خبراء أو فريق عامل معني بالمادة ١٩ |

١ تتسم الإشارة إلى البروتوكولات بطابع عام؛ ويتناول الجزء الثاني من هذا الملحق بروتوكول القضاء على الاتجار غير المشروع بمنتجات التبغ.

٢ وفقاً للمادة ٧ والمادة ٢٣-٥(و) و(ح) والمادة ٢٤-٣(أ) و(ز) والمادة ٣٣ وقرارات مؤتمر الأطراف ذات الصلة.

| النتائج المتوقعة والمؤشرات | العناصر/ الأنشطة الرئيسية | تكلفة الأنشطة (بالآلاف الدولارات الأمريكية)** | | مجال العمل* | |
|---|---|--|--|--|----|
| | | الأنشطة الممولة من الأموال الخارجة عن الميزانية | الأنشطة الممولة من المساهمات المقدرة الطوعية | | |
| تقديم تقرير فريق الخبراء إلى الدورة السابعة لمؤتمر الأطراف | مساعدة فريق الخبراء المستقل في تقييم التأثير بما في ذلك تأثير اتفاقية المنظمة الإطارية الذي يراعي الفروق بين الجنسين والأطفال والمجموعات الاقتصادية والاجتماعية المعرضة للخطر، عند توافر البيانات ذات الصلة | ٢٨١ | | فريق الخبراء المعني بتقييم التأثير | |
| | | ٣٣٩ | ١٩٥ | المجموع الفرعي لمجال العمل ٢ | |
| تقديم التقارير وتبادل المعلومات ^١ | | | | | -٣ |
| تلقي التقارير، والتثبت منها، وتزويد الأطراف بالمعلومات المرتدة؛ صون قاعدة بيانات التقرير الإلكترونية وتحديثها | (أ) تنفيذ دورة تبليغ الفترة ٢٠١٥-٢٠١٦ | | | ١-٣ تقديم الدعم إلى الأطراف للوفاء بالتزاماتها الخاصة بتقديم التقارير والتقارير المرحلية العالمية عن تنفيذ الاتفاقية | |
| نشر التقرير المرحلي العالمي لعام ٢٠١٦ نشر ثلاثة تقارير تتعلق بالمسائل المواضيعية | (ب) تحليل تقارير الأطراف وتحديد الاتجاهات، والمجالات/البنود للمزيد من الاستطلاع | ٤٠ | ٥٠ | | |
| إنجاز إعداد أداة تقنية لجمع البيانات | (ج) تحليل الاتجاهات، والممارسات، والدروس المستفادة من تقارير الأطراف؛ وتحديد الممارسات السليمة في ميدان جمع البيانات وإعداد/رفع التقارير | ٦٠ | | | |

١ وفقاً للمادة ٢٠-٥ والمادة ٢١ والمادة ٢٣-٥ (أ) و (ب) و (د) والمادة ٢٤-٣ (ب) و (ج) وقرارات مؤتمر الأطراف ذات الصلة.

| النتائج المتوقعة والمؤشرات | العناصر/ الأنشطة الرئيسية | تكلفة الأنشطة (بالآلاف الدولارات الأمريكية)** | | مجال العمل* | |
|---|--|--|--|--|-----|
| | | الأنشطة الممولة من الأموال الخارجة عن الميزانية | الأنشطة الممولة من المساهمات المقدرة الطوعية | | |
| عقد اجتماع واحد للجنة الخبراء رفع التقرير إلى الدورة السابعة لمؤتمر الأطراف | (د) تسمية الأطراف للجنة الخبراء لتيسير استعراض مؤتمر الأطراف لتقارير التنفيذ التي ترفعها الأطراف | ٣٠ | ٩٠ | | |
| عقد ست حلقات عمل إقليمية عن تقديم التقارير قبل بدء فترة تبليغ عام ٢٠١٨ تدريب ٨٠ موظفاً مسؤولاً عن تقديم التقارير توفير المشورة والمساعدة إلى فرادى الأطراف حسب الطلب ترويج استخدام المنصة الإلكترونية والأدوات الأخرى (بما في ذلك أداة التعلم الإلكتروني بشأن التبليغ) | (هـ) تعزيز قدرة الأطراف على تقديم التقارير، واستخدام المنصة الإلكترونية بشأن التبليغ وتبادل المعلومات، وترويج استخدام المؤشرات المدرجة في الخلاصة الوافية لمؤشرات اتفاقية المنظمة الإطارية | ١٣٠ | | | |
| صون المنصة وترقيتها، حسب الحاجة نشر محتوى جديد، حسب الاقتضاء | (أ) ترويج، وصون، وترقية كل مكونات منصة المعلومات، بما في ذلك مراكز المعارف وقاعدة بيانات الموارد المتاحة، وتحديث محتواها بانتظام | ٦٠ | ٣٠ | تبادل المعلومات بما في ذلك نقل الخبرة والتكنولوجيا | ٢-٣ |
| دخول ستة مراكز للمعارف تغطي كل أقاليم منظمة الصحة العالمية مرحلة التشغيل الكامل وتولي الكيانات المستضيفة تحديثها بانتظام (دون تكلفة) | (ب) تعزيز شبكات المعلومات، بما في ذلك مراكز المعارف | | | | |
| | | ٣٢٠ | ١٧٠ | المجموع الفرعي لمجال العمل ٣ | |

| النتائج المتوقعة والمؤشرات | العناصر / الأنشطة الرئيسية | تكلفة الأنشطة (بالآلاف الدولارات الأمريكية) ** | | مجال العمل * | |
|---|--|---|---|----------------|-----|
| | | الأنشطة الممولة من الأموال الخارجة عن الميزانية | الأنشطة الممولة من المساهمات المقدرّة الطوعية | | |
| مساعدة الأطراف على تنفيذ أحكام محددة من الاتفاقية مع التركيز بصفة خاصة على مساعدة الأطراف من البلدان النامية والأطراف التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية ¹ | | | | ٢٤٤ | ١-٤ |
| تنظيم الأمانة لثلاث حلقات عمل إقليمية بشأن تنفيذ اتفاقية المنظمة الإطارية المشاركة في ثلاثة اجتماعات إقليمية تنظمها المكاتب الإقليمية لمنظمة الصحة العالمية استحداث حافظة للخبراء بشأن المسائل المحددة لاتفاقية المنظمة الإطارية توفير المساعدة لفرادى الأطراف، حسب الطلب | (أ) تحديد الإنجازات، والتحديات، والممارسات الفضلى لتعزيز التعاون، وتقديم المساعدة في تنفيذ اتفاقية المنظمة الإطارية ضمن الأقاليم وفيما بينها | | | مساعدة الأطراف | ١-٤ |

١ وفقاً للمادة ٢٢-٢٢ والمادة ٢٣-٥ (هـ) والمادة ٢٤-٣ (ج) و (ز) والمادة ٢٦-٥ وقرارات مؤتمر الأطراف ذات الصلة.

| النتائج المتوقعة والمؤشرات | العناصر/ الأنشطة الرئيسية | تكلفة الأنشطة (بالآلاف الدولارات الأمريكية) ** | | مجال العمل* | |
|---|---|---|--|---|-----|
| | | الأنشطة الممولة من الأموال الخارجة عن الميزانية | الأنشطة الممولة من المساهمات المقدرة الطوعية | | |
| عقد اجتماع أصحاب المصلحة مع الأطراف التي أجرت تقييماً للاحتياجات رفع تقرير إلى الدورة السابعة لمؤتمر الأطراف | (أ) استعراض عمليات تقييم الاحتياجات وأثرها | ٥٨ | | تقدير الاحتياجات وتعزيز الحصول على موارد وآليات المساعدة المتاحة من أجل تعزيز مواعمة وتنسيق سياسات مكافحة التبغ على الصعيد القطري | ٢-٤ |
| تحديد ما يصل إلى عشرة أطراف بناء على الطلب، وتنفيذ عمليات لتقييم الاحتياجات أو أشكال أخرى من الدعم التقني إصدار وترويج مجموعة أدوات لتقييم الاحتياجات لتستخدمها الأطراف | (ب) تنفيذ عمليات تقييم الاحتياجات، والأشكال الأخرى من المساعدة الموجهة لتعزيز تنفيذ الاتفاقية | ٣٠٣ | | | |
| مساعدة ما يصل إلى عشرة أطرف في تنفيذ اتفاقية المنظمة الإطارية، مع التشديد على الالتزامات بموجب أحكام المواد ١-٥ و ٢-٥ و ٣-٥، ومواعمة تنفيذ الاتفاقية المذكورة مع الاستراتيجيات/السياسات الإنمائية والصحية الوطنية وإدراج ذلك ضمن أطر عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية | (ج) توفير المساعدة للأطراف في مجالات الاحتياجات المحددة | ٣٦٠ | | | |

١ مجال أولوية ناشئ سيتطلب مساهمات إضافية وجمع الأموال من خارج الميزانية.

| النتائج المتوقعة والمؤشرات | العناصر/ الأنشطة الرئيسية | تكلفة الأنشطة (بالآلاف الدولارات الأمريكية) ** | | مجال العمل * | |
|---|--|---|--|--|-----|
| | | الأنشطة الممولة من الأموال الخارجة عن الميزانية | الأنشطة الممولة من المساهمات المقدرة الطوعية | | |
| إعداد قائمة بالموارد المتوفرة ونشرها في منصة معلومات اتفاقية المنظمة الإطارية | (أ) توفير قائمة شاملة بالموارد القائمة لمساعدة الأطراف على معالجة مسائل المسؤولية المدنية والجنائية وغيرها من التحديات القانونية متى اقتضى الأمر | ٧٨ | | مساندة الأطراف المنخرطة في دعاوى قانونية بما في ذلك ما يتماشى مع المادة ١٩، والتجارة، والاستثمار، والتحديات القانونية الأخرى المتعلقة بتنفيذ الاتفاقية | ٣-٤ |
| قواعد البيانات الخاصة بالمؤسسات العامة والخبراء القانونيين والعلميين ممن يرشحهم الأطراف والذين يتمتعون بخبرة في مجال الدعوى القانونية | (ب) إعداد قائمة معلومات بالمؤسسات العامة والخبراء القانونيين والعلميين ممن يرشحهم الأطراف، والذين يتمتعون بخبرة في مجال الدعوى القانونية المرتبطة بالمسؤولية | | | | |
| إنشاء آلية لتوصيات الخبراء بناءً على طلب الأطراف المنخرطين في الإجراءات ذات الصلة | (ج) إنشاء آلية لتوصيات الخبراء بناءً على طلب الأطراف المنخرطين في الإجراءات ذات الصلة | | | | |
| | (د) رصد القضايا المتعلقة بالتجارة والاستثمار والمرتبطة بتنفيذ الاتفاقية ودعم الأطراف عند الاقتضاء بالتعاون مع مراكز المعلومات ذات الصلة | | | | |
| على الأقل ٤ بلدان يتم دعمها لإعداد المشاريع الارتياحية تنظيم قواعد البيانات | (أ) دعم الأطراف المهمة بإعداد مشاريع ارتياحية وغيرها من المبادرات التي تهدف إلى تنفيذ هذه الخيارات والتوصيات المتعلقة بالسياسات | ٢٠٠ | | مساعدة الأطراف على اتباع بدائل مستدامة اقتصادياً لزراعة التبغ (وفقاً للمادتين ١٧ و ١٨ من اتفاقية المنظمة الإطارية) | ٤-٤ |

| النتائج المتوقعة والمؤشرات | العناصر/ الأنشطة الرئيسية | تكلفة الأنشطة (بالآلاف الدولارات الأمريكية)** | | مجال العمل* | |
|--|--|--|--|-------------------------------------|-----|
| | | الأنشطة الممولة من الأموال الخارجة عن الميزانية | الأنشطة الممولة من المساهمات المقدرة الطوعية | | |
| إعداد تقرير مرحلي بشأن التنفيذ بالاستفادة من الخبرات ودراسات الحالة السابقة واللاحقة للدورة السادسة لمؤتمر الأطراف والمقدمة إلى المؤتمر في دورته السابعة | <p>(ب) تنظيم قاعدة بيانات دولية داخل منصة المعلومات الخاصة باتفاقية المنظمة الإطارية، وذلك للممارسات الجيدة والصكوك والتدابير اللازمة لدعم تنفيذ هذه الخيارات والتوصيات المتعلقة بالسياسات</p> <p>(ج) مطالبة المنظمة بدعم الأطراف المعنية في إعداد المبادئ التوجيهية اللازمة للترصد والوقاية والتشخيص المبكر للأضرار والمخاطر المهنية المرتبطة تحديداً بزراعة التبغ وتصنيعه ولاسيما تلك المرتبطة بمرض التبغ الأخضر</p> | | | | |
| إعداد أداتين تقديم الدعم للأطراف | <p>(أ) إعداد وترويج أدوات من شأنها تشجيع تبادل المزيد من البيانات طوعياً وفي الوقت المناسب من أجل تعزيز رصد تدخلات دوائر صناعة التبغ</p> <p>(ب) إعداد وتوفير القدرات التقنية اللازمة لإجراء هذه المهام ذات الصلة بشكل مستمر</p> <p>(ج) تقديم الدعم التقني للأطراف عند الطلب</p> | ١٠٠ | | مساعدة الأطراف على تنفيذ المادة ٣-٥ | ٥-٤ |

| النتائج المتوقعة والمؤشرات | العناصر / الأنشطة الرئيسية | تكلفة الأنشطة (بالآلاف الدولارات الأمريكية) ** | | مجال العمل * | |
|---|--|---|--|------------------------------|---|
| | | الأنشطة الممولة من الأموال الخارجة عن الميزانية | الأنشطة الممولة من المساهمات المقدرة الطوعية | | |
| رفع تقرير إلى الدورة السابعة لمؤتمر الأطراف | إعداد تقرير للدورة السابعة لمؤتمر الأطراف للنظر فيه على أن يتناول: <ul style="list-style-type: none"> الإجراءات الممكنة لتسوية النزاعات بشأن تفسير الاتفاقية أو تطبيقها من خلال المفاوضات والقنوات الدبلوماسية والتحكيم الخاص وفقاً للمادة ٢٧؛ نوع النزاعات التي قد تكون محلاً للتحكيم بموجب هذه الأحكام؛ العلاقة بين هذه الأحكام وآليات تسوية النزاعات الأخرى | ١٥ | | ٦-٤ | تناول المادة ٢٧ بالمزيد من التفصيل |
| رفع تقرير إلى الدورة السابعة لمؤتمر الأطراف | إعداد تقرير خاص بالتأثير المحتمل للأحكام الجديدة المتعلقة بالتجارة والاستثمار على تنفيذ اتفاقية المنظمة الإطارية في البلدان النامية | ٤٠ | | ٧-٤ | القنوات الإضافية المتعلقة بتنفيذ اتفاقية المنظمة الإطارية |
| | | ١ ٣٩٨ | | المجموع الفرعي لمجال العمل ٤ | |

| مجال العمل* | تكلفة الأنشطة (بالآلاف الدولارات الأمريكية)** | | العناصر/ الأنشطة الرئيسية | النتائج المتوقعة والمؤشرات |
|-------------|---|---|---|--|
| | الأنشطة الممولة من المساهمات المقدره الطوعية | الأنشطة الممولة من الأموال الخارجة عن الميزانية | | |
| ٥- | التنسيق مع المنظمات الحكومية الدولية ذات الطابع الدولي وذات الطابع الإقليمي ومع سائر الهيئات ^١ | | | |
| ١-٥ | ٢٠ | ٤٠ | (أ) مساعدة الأطراف المهتمة في ميدان التعاون بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي وتيسير ذلك | تحديد الموارد (بما في ذلك البشرية منها والتقنية والمالية) لصالح ستة أطراف أو أقاليم فرعية على الأقل رفع تقرير مرحلي إلى الدورة السابعة لمؤتمر الأطراف |
| | | ١٥٤ | (ب) استعراض الخبرات والمشاريع الإيضاحية وتحديد الاحتياجات لمزيد من المشاريع | تحديد ثلاثة مشاريع أخرى على الأقل وتنفيذها نشر الخبرات المستخلصة من المشاريع الإيضاحية وتوسيع نطاقها |
| ٢-٥ | ٤١ | | (أ) مواصلة تنفيذ أنشطة المساعدة المتعددة القطاعات المتعلقة بالأطراف بالتعاون مع أعضاء فرقة عمل الأمم المتحدة المشتركة بين الوكالات المعنية بالوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها (فرقة العمل) | المشاركة في اجتماعين لفرقة العمل والمساهمة في تقرير الأمين العام المقدم إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي رفع تقرير إلى الدورة السابعة لمؤتمر الأطراف |

١ وفقاً للمادة ٢٣-٥(ز) والمادة ٢٤-٣(هـ) والمادة ٢٥ وقرارات مؤتمر الأطراف ذات الصلة.

| النتائج المتوقعة والمؤشرات | العناصر / الأنشطة الرئيسية | تكلفة الأنشطة (بالآلاف الدولارات الأمريكية) ** | | مجال العمل * | |
|--|---|---|--|------------------------------|-----|
| | | الأنشطة الممولة من الأموال الخارجة عن الميزانية | الأنشطة الممولة من المساهمات المقدرة الطوعية | | |
| إبرام ثلاثة اتفاقات على الأقل للتبادل المنتظم للبيانات المتعلقة بالتبغ بين أمانة الاتفاقية، ومنظمة الصحة العالمية، ووكالات الأمم المتحدة والجهات الشريكة الأخرى | (ب) التماس المساهمات من وكالات الأمم المتحدة لرصد وتقييم الاتجاهات في تنفيذ اتفاقية المنظمة الإطارية، من خلال تحليل البيانات التي تجمعها هذه الوكالات | | | | |
| إبرام ثلاثة ترتيبات جديدة للتعاون تبادل المعلومات بما في ذلك ما يتعلق بمسائل التجارة والاستثمار واقتسامها بانتظام بين المنظمات المعنية | (ج) التعاون مع المنظمات والهيئات الحكومية الدولية ذات الخبرة التقنية، بما في ذلك الهيئات التعاقدية للأمم المتحدة، لتعزيز تنفيذ اتفاقية المنظمة الإطارية | | | | |
| دعوة المجتمع المدني للمشاركة في أنشطة أمانة الاتفاقية ذات الصلة عقد إحاطة إعلامية غير رسمية لمنظمات المجتمع المدني المعتمدة لدى مؤتمر الأطراف سنويا مشاركة أمانة الاتفاقية في ستة اجتماعات عالمية وإقليمية بارزة على الأقل بشأن مكافحة التبغ ينظمها المجتمع المدني | تعزيز التعاون والاتصال مع منظمات المجتمع المدني في الأنشطة المعنية على المستويات الوطنية، والإقليمية، والعالمية | ٧٣ | ٢٠ | التعاون مع المجتمع المدني | ٣-٥ |
| | | ٢٦٧ | ٨١ | المجموع الفرعي لمجال العمل ٥ | |

| النتائج المتوقعة والمؤشرات | العناصر/ الأنشطة الرئيسية | تكلفة الأنشطة (بالآلاف الدولارات الأمريكية)** | | مجال العمل* | |
|---|---|---|--|--------------------------------------|-----|
| | | الأنشطة الممولة من الأموال الخارجة عن الميزانية | الأنشطة الممولة من المساهمات المقدرة الطوعية | | |
| الشؤون الإدارية والتنظيمية وسائر الترتيبات والأنشطة ^١ | | | | -٦ | |
| مواصلة خطط العمل والترتيبات الإدارية ضمن نظام الإدارة العالمي لمنظمة الصحة العالمية بلوغ نسبة الاشتراكات المقدرة الطوعية المحصلة قرابة ١٠٠٪ بحلول نهاية الثلاثية | (أ) الشؤون الإدارية العامة وإدارة الموظفين والشؤون المالية | | ١٣ | الشؤون الإدارية والتنظيمية العامة | ١-٦ |
| تعبئة نسبة تتراوح بين ٣٠-٤٠٪ من الأموال الخارجة عن الميزانية إعداد حافظة مقترحات المنح التي تتضمن طائفة متنوعة من المواضيع، والقيم، والتوزيع الجغرافي | (ب) تعبئة الموارد | | | | |

١ وفقاً للمادة ٢٤-٣ (د) و (و) و (ز) وقرارات مؤتمر الأطراف ذات الصلة.

| النتائج المتوقعة والمؤشرات | العناصر/ الأنشطة الرئيسية | تكلفة الأنشطة (بالآلاف الدولارات الأمريكية) ** | | مجال العمل* | |
|---|--|---|--|--|-----|
| | | الأنشطة الممولة من الأموال الخارجة عن الميزانية | الأنشطة الممولة من المساهمات المقدرة الطوعية | | |
| عقد اجتماعين في السنة وسطياً مع البعثات الدائمة للأطراف في جنيف تحديث المنشورات الموزعة على الأطراف والمعروضة في الموقع الإلكتروني بانتظام. إذكاء الوعي على المستوى الدولي باتفاقية المنظمة الإطارية وما تقوم به من عمل | إعداد وتنفيذ خطة للاتصال | ١٥٨ | ٩٠ | السدوة والمنشورات والموقع الإلكتروني | ٢-٦ |
| النظام الداخلي متاح باللغات الست في شكل إلكتروني ومطبوع | إعادة استخدام النظام الأساسي المنقح باللغات الست لمؤتمر الأطراف في شكل إلكتروني ومطبوع | | ٢٠ | النظام الداخلي لمؤتمر الأطراف في اتفاقية المنظمة الإطارية | ٣-٦ |
| عقد خلوة سنوية مع كل المستشارين الإقليميين وفرقة عمل منظمة الصحة العالمية المعنية بالوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها التعاون مع الإدارات المعنية في منظمة الصحة العالمية من أربع مجموعات على الأقل، ومع جميع المكاتب الإقليمية والقطرية | استعراض وترويج التعاون مع الإدارات المعنية في منظمة الصحة العالمية | | ٣٨ | التنسيق مع الإدارات والمكاتب المعنية في منظمة الصحة العالمية | ٤-٦ |

| النتائج المتوقعة والمؤشرات | العناصر/ الأنشطة الرئيسية | تكلفة الأنشطة (بالآلاف الدولارات الأمريكية) ** | | مجال العمل * | |
|---|---------------------------|---|--|---|--|
| | | الأنشطة الممولة من الأموال الخارجة عن الميزانية | الأنشطة الممولة من المساهمات المقدرة الطوعية | | |
| اجتماعات منتظمة للتنسيق التقني وإعداد خطة عمل موازية مع فرقة عمل منظمة الصحة العالمية المعنية بالوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها ومع المكاتب الإقليمية الحفاظ على تواصل منتظم مع مراكز الاتصال في المكاتب الإقليمية والقطرية لمنظمة الصحة العالمية | | | ٣٨ | | |
| | | ١٥٨ | ١٦١ | المجموع الفرعي لمجال العمل ٦ | |
| | | ٢ ٦٣٥ | ٢ ٢٩٢ | مجموع تكاليف الأنشطة الخاصة بكل مجالات العمل ^١ | |

* يشمل ذلك المهام ذات الصلة.

** ما لم يتم ذلك خلاف ذلك، فإن توقعات الميزانية لجميع الاجتماعات يتم احتسابها على أساس انعقادها في جنيف. وفي حالة إذا ما قرر مؤتمر الأطراف اختيار مكان مختلف، فينبغي مراجعة الأرقام.

١ يرد في التذييل بيان مجموع تكاليف تنفيذ خطة العمل المتعلقة باتفاقية المنظمة الإطارية الذي يشمل، بالإضافة إلى ذلك، تكاليف الموظفين وتكاليف دعم البرامج (نسبة ١٣٪ تُدفع لمنظمة الصحة العالمية).

الجزء الثاني: بروتوكول القضاء على الاتجار غير المشروع بمنتجات التبغ

| النتائج المتوقعة والمؤشرات | العناصر/ الأنشطة الرئيسية | تكلفة الأنشطة (بآلاف الدولارات الأمريكية) | | مجال العمل* | |
|--|--|---|---|------------------------------|--|
| | | الأنشطة الممولة من الأموال الخارجة عن الميزانية | الأنشطة الممولة من المساهمات المقدرّة الطوعية | | |
| | | | | الإعداد لبدء نفاذ البروتوكول | |
| | | | | - ١ | |
| | | | | ٣١٩ | ٥٦ |
| بدء نفاذ البروتوكول مشاركة ٤٨ طرفاً من أطراف اتفاقية المنظمة الإطارية على الأقل في حلقات العمل تزايد عدد زوار الصفحة الإلكترونية للبروتوكول إرساء وصون التعاون مع المنظمات الدولية ذات الخبرة الخاصة بالمسائل المرتبطة بالبروتوكول تقييم قائمة تدقيق التقييم الذاتي وترويج استخدامها | (أ) عقد ست حلقات عمل متعددة القطاعات ودون إقليمية مخصصة للبروتوكول (ب) رصد وتقييم الصفحة الإلكترونية المكرسة للبروتوكول وإعادة تصميمها في ضوء ذلك (ج) تسخير القدرات الكامنة للمنظمات الدولية المعنية (د) ترويج استخدام قائمة التدقيق الخاصة بالتقييم الذاتي | | | ١-١ | ترويج نفاذ البروتوكول |
| إجراء ما يصل إلى خمس دراسات وتحديد ما لا يقل عن ست ممارسات فضلى ونشرها | (أ) إجراء ونشر الدراسات والممارسات الفضلى بشأن المواضيع الخاصة بالبروتوكول | | | ١٤٣ | |
| | | | | | ٢-١ المساعدة التقنية في الإعداد للنفاذ |

* يشمل ذلك المهام ذات الصلة.

| النتائج المتوقعة والمؤشرات | العناصر/ الأنشطة الرئيسية | تكلفة الأنشطة (بآلاف الدولارات الأمريكية) | | مجال العمل* | |
|--|--|---|--|------------------------------|-------------------------------|
| | | الأنشطة الممولة من الأموال الخارجة عن الميزانية | الأنشطة الممولة من المساهمات المقدرة الطوعية | | |
| توفير المساعدة عبر الاجتماعات والاتصالات الشبكية | (ب) توفير المساعدة التقنية بشأن المواضيع الخاصة بالبروتوكول | ٢٠ | | | |
| إعداد الأسئلة والأجوبة وإتاحتها للأطراف | (ج) إتاحة أسئلة وأجوبة تتعلق بالتصديق والمسائل التقنية المتصلة بالبروتوكول | ٦ | ١٠٠ | | |
| تيسير الدعم التقني والقانوني بما فيها الأمور المتعلقة بالجمارك وإدارة الضرائب والإنفاذ، وتقديم تبادل المعلومات والخبرات بما فيها الممارسات والفرص الملائمة والمرتبطة بتنفيذ أحكام البروتوكول وذلك استجابة لطلب الأطراف | (د) تيسير ودعم عمل فريق الخبراء بموجب قرار مؤتمر الأطراف في دورته السادسة | | | | |
| | | ٤٨٨ | ١٥٦ | المجموع الفرعي لمجال العمل ١ | |
| | | | | ٢- | اجتماع الأطراف ^١ |
| عقد الدورة الأولى لاجتماع الأطراف وإتاحة الوثائق الرسمية للأطراف في الوقت المناسب وباللغات الست | (أ) إعداد وعقد الدورة الأولى لاجتماع الأطراف (قبيل أو يُعيد الدورة السابعة لمؤتمر الأطراف رهناً ببدء النفاذ ^٢) | ٢٤٢ | ٣٠٠ | ١-٢ | الدورة الأولى لاجتماع الأطراف |

١ وفقاً للمادة ٣٣-١ و ٣٤-٢ (أ) من البروتوكول.

٢ يبدأ نفاذ البروتوكول بعد تسعين يوماً من مصادقة ٤٠ طرفاً من أطراف اتفاقية المنظمة الإطارية عليه (المادة ٤٥ من البروتوكول).

| النتائج المتوقعة والمؤشرات | العناصر/ الأنشطة الرئيسية | تكلفة الأنشطة (بالآلاف الدولارات الأمريكية) | | مجال العمل* | |
|---|--|---|---|--|--------------------------------------|
| | | الأنشطة الممولة من الأموال الخارجة عن الميزانية | الأنشطة الممولة من المساهمات المقدرّة الطوعية | | |
| | | | | | |
| إتاحة المحاضر الرسمية للأطراف في الوقت المناسب | (ب) إعداد ونشر المحاضر الرسمية للدورة الأولى لاجتماع الأطراف | | | | |
| | | ٢٤٢ | ٣٠٠ | المجموع الفرعي لمجال العمل ٢ | |
| | | الإدارة والتنظيم والترتيبات والأنشطة الأخرى | | ٣- | |
| تعبئة نسبة ٦٠٪ من الأموال الخارجة عن الميزانية | تعبئة الموارد | | | ١-٣ | الشؤون الإدارية والتنظيمية العامة |
| اجتماع واحد على الأقل كل سنة مع البعثات الدائمة للأطراف المحتملة في جنيف توزيع المنشورات عروض توضيحية في ستة اجتماعات دولية على الأقل خلال الثنائية | إعداد وتنفيذ خطة الاتصال لترويج نفاذ البروتوكول | ٦٤ | ٢٠ | ٢-٣ | الدعوة والمنشورات والموقع الإلكتروني |
| | | ٦٤ | ٢٠ | المجموع الفرعي لمجال العمل ٣ | |
| | | ٨٩٠ | ٤٧٦ | مجموع تكاليف الأنشطة الخاصة بكل مجالات العمل | |

التذييل

الميزانية الإجمالية (بالآلاف الدولارات الأمريكية)

| المجموع | الأنشطة الممولة من الأموال الخارجة عن الميزانية | الأنشطة الممولة من المساهمات المقدرة الطوعية | |
|---------|---|--|---------------------------------|
| ٦ ١٩٧ | ٣ ٤٢٩ | ٢ ٧٦٨ | ١- تكاليف الأنشطة |
| ٤ ٩٢٧ | ٢ ٦٣٥ | ٢ ٢٩٢ | اتفاقية المنظمة الإطارية |
| ١ ٢٧٠ | ٧٩٤ | ٤٧٦ | ذات صلة بالبروتوكول |
| ١٠ ٣٧٣ | ٥ ٠٨٨ | ٥ ٢٨٥ | ٢- تكاليف الموظفين ^١ |
| ٩ ١٤٨ | ٤ ٥٦٣ | ٥ ٢٨٥ | اتفاقية المنظمة الإطارية |
| ٥٢٥ | ٥٢٥ | صفر | ذات صلة بالبروتوكول |
| ١٦ ٥٧٠ | ٨ ٥١٧ | ٨ ٠٥٣ | ٣- مجموع التكاليف المباشرة |
| ١٤ ٧٧٥ | ٧ ١٩٨ | ٧ ٥٧٧ | اتفاقية المنظمة الإطارية |
| ١ ٧٩٥ | ١ ٣١٩ | ٤٧٦ | ذات صلة بالبروتوكول |
| ٢ ١٥٤ | ١ ١٠٧ | ١ ٠٤٧ | ٤- تكاليف دعم البرامج (١٣٪) |
| ١ ٩٢١ | ٩٣٦ | ٩٨٥ | اتفاقية المنظمة الإطارية |
| ٢٣٣ | ١٧١ | ٦٢ | ذات صلة بالبروتوكول |
| ١٨ ٧٢٤ | ٩ ٦٢٤ | ٢ ٩ ١٠٠ | ٥- المجموع العام (٣ + ٤) |
| ١٦ ٦٩٦ | ٨ ١٣٤ | ٨ ٥٦٢ | اتفاقية المنظمة الإطارية |
| ٢ ٠٢٨ | ١ ٤٩٠ | ٥٣٨ | ذات صلة بالبروتوكول |

(الجلسة العامة الخامسة، ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤)

= = =

١ تكاليف إرشادية لموظفي أمانة الاتفاقية الأساسيين محسوبة على أساس أحدث التكاليف المعيارية التي تطبقها المنظمة على مرتبات الموظفين في الفترة ٢٠١٤-٢٠١٥؛ وسيُلزم احتساب التغييرات التي يمكن أن تطرأ في الفترة ٢٠١٦-٢٠١٧. ومثلل هو مبيّن أعلاه، فإن عقود الموظفين الحالية ممولة من المساهمات المقدرة الطوعية، وسيتم تمويل تكاليف مناصب الموظفين الإضافية المقترحة من مساهمات خارجة عن الميزانية. وسيُعتمد تنفيذ الخطة الخاصة بالموظفين والتعديلات المُحتمل إدخالها عليها، على توافر تلك الأموال فعلياً وعلى تطور عبء العمل. ولا تشمل الخطة الخاصة بالموظفين عمليات التعيين والانتداب المحتملة لأجل قصير التي ستستند إلى الاحتياجات الفعلية والموارد المتاحة.